

المحكم في نقط المصاحف

ذلك بأن الملفوظ به من حروف الكلم أولا هو المرسوم في الكتابة أولا وان الملفوظ به من حروفهن آخرا هو المرسوم آخرا قال ونحن اذا قرانا لأنتم و لأمرنهم و لأتينهم وشبهه لفظنا باللام أولا ثم بالهمزة بعد .

قال ابو عمرو وهذا القول لا يتحقق عند امعان النظر ولا يصح عند التفتيش بل يبطل عند ذلك بما قدمناه من الدلائل وأوردناه من الحجج مع ان القائل به قد يتركه ويرجع الى قول مخالفه فيما تتفق فيه حركة اللام والهمزة بالكسر نحو قوله لآخوانهم و لآبراهيم و لايلف قريش وشبهه وفيما تختلف فيه نحو لأقتلك و لأهله و فلأمه و لأبين وشبهه من حيث يلزمه على ما قاله وأصله وقطع بصحته ان تجعل الكسرة أولا في ذلك ثم تجعل الهمزة بعد واذا جعلهما في ذلك كذلك ترك قوله ونبذ مذهبه ورجع الى مذهب الخليل ومن تابعه من سائر اهل النقط اذ الاول في ذلك هو طرف اللام والثاني هو طرف الهمزة بإجماع